مفردات القرآن

حرم .

- الحرام: الممنوع منه إما بتسخير إلهي وإما بشري وإما بمنع قهري وإما بمنع من جهة العقل أو من جهة الشرع أو من جهة من يرتسم أمره فقوله تعالى: { وحرام على قرية أهلكناها } [القصص / 12] فذلك تحريم بتسخير وقد حمل على ذلك: { وحرام على قرية أهلكناها } [النبياء / 95] وقوله تعالى: { فؤله تعالى: { فؤله تعالى: { فأنهم من جهة القهر لا بالتسخير الإلهي وقوله تعالى: { إنه من يشرك بال فقد حرم ال عليهم من جهة القهر لا بالتسخير الإلهي وقوله تعالى: { إنه من يشرك تعالى: { إن ال حرمهما على الكافرين } [الأعراف / 50] والمحرم بالشرع: كتحريم بيع الطعام بالطعام متفاضلا وقوله 0 : { وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم إخراجهم } [البقرة / 85] فهذا كان محرما عليهم بحكم شرعهم ونحو قوله تعالى: { قل : لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه . . . } الآية [الأنعام / 145] { وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر } [الأنعام / 146] وسوط محرم : لم يديغ جلده كأنه لم يحل بالدباغ الذي اقتضاه قول النبي A : (أيما إهاب ديغ فقد طهر) (الحديث أخرجه الدارقطني في سننه عن ابن عمر 1 / 48 وقال : إسناده حسن ، وأخرجه أحمد 1 / 219 والنسائي 7 / 173 وابن ماجه برقم 608) .

وقيل : بل المحرم الذي لم يلين والحرم : سمي بذلك لتحريم ا□ تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم في غيره من المواضع (راجع أحكام الحرم في الأشباه والنظائر لابن نجيم ص 438 وتحفة الراكع الساجد ص 76) .

وكذلك الشهر الحرام وقيل: رجل حرام وحلال ومحل ومحرم قال ا تعالى: { يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك تبتغي مرضاة أزواجك } [التحريم / 1] أي: لم تحكم بتحريم ذلك ؟ وكل تحريم ليس من قبل ا تعالى فليس بشيء نحو: { وأنعام حرمت ظهورها } [الأنعام / 138] وقوله تعالى: { بل نحن محرومون } [الواقعة / 67] أي: ممنوعون من جهة الجد وقوله: { للسائل والمحروم } [الذاريات / 19] أي: الذي لم يوسع عليه الرزق كما وسع على غيره . ومن قال: أراد به الكلب (روي أن عمر بن عبد العزيز كان في طريق مكة فجاء كلب فانتزع عمر C كتف شاة فرمى بها إليه وقال: يقولون إنه المحروم . راجع: تفسير القرطبي 17 / 39 وانظر غرائب التفسير 2 / 1140) فلم يعن أن ذلك اسم الكلب كما ظنه بعض من رد عليه وإنما ذلك منه ضرب مثال بشيء لأن الكلب كثيرا ما يحرمه الناس أي: يمنعونه .

والمحرمة والمحرمة والحرمة واستحرمت الماعز كناية عن إرادتها الفحل